



Distr.
GENERAL

A/41/836
21 November 1986
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الحادية والأربعون
البند ٥٠ من جدول الأعمال

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : دولاي كورنين كي (بوركيننا فاصو)

أولا - مقدمة

- ١ - أُدرج البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا : تقرير الأمين العام" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والأربعين ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٨٣/٤٠ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .
- ٢ - وفي الجلسة العامة الثالثة ، المعقودة في ٣٠ ايلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب ، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله الى اللجنة الأولى .
- ٣ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ، قررت اللجنة الأولى أن تجري مناقشة عامة بشأن بنود نزع السلاح المحالة إليها ، تليها بيانات عن بنود محددة من بنود نزع السلاح المدرجة في جدول الأعمال ، ومواصلة المناقشة العامة ، حسب الاقتضاء . وقد جرت المداورات المتعلقة بهذه البنود ، وهي البنود ٤٦ الى ٦٥ والبند ١٤٤ ، فيما بين الجلسة الثالثة الى الجلسة ٣٢ ، في الفترة من ١٣ تشرين الأول/أكتوبر الى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/41/PV.3-32) .
- ٤ - وفيما يتصل بالبند ٥٠ ، عُرضت على اللجنة الأولى الوثائق التالية :

(أ) إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا : تقرير الأمين العام (A/41/519) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٥ أيار/مايو ١٩٨٦ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة ، تحيل نص البلاغ الختامي ونصوص القرارات التي اتخذها المؤتمر الإسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية ، المعقود في فاس بالمغرب في الفترة من ٢٥ الى ٢٩ ربيع الثاني ١٤٠٦ هـ (من ٦ الى ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦) (A/41/326-S/18049) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لزيمبابوي لدى الأمم المتحدة ، تحيل الوثائق الختامية للمؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في هراري في الفترة من ١ الى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ (A/41/697-S/18392) ؛

(د) مذكرة شفوية مؤرخة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ وموجهة الى الأمين العام من البعثة الدائمة لزيمبابوي لدى الأمم المتحدة ، تحيل البلاغ الختامي الصادر عن اجتماع وزراء ورؤساء وفود بلدان عدم الانحياز الى الدورة الحادية والأربعين للجمعية العامة ، المعقود في نيويورك في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ . (A/41/703-S/18395)

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/41/L.20

٥ - في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ، قدمت باكستان مشروع قرار عنوانه "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا" (A/C.1/41/L.20) ، عرضه ممثلها في الجلسة ٣٦ المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر .

٦ - وفي ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدمت ملديف التعديلات التالية (A/C.1/41/L.75) على مشروع القرار (A/C.1/41/L.20) :

(أ) في الفقرة الثانية من الديباجة ، يستعاض عن عبارة "أكثر فعالية" بلفظة "فعّالة" ؛

(ب) في الفقرة الثالثة من الديباجة ، يستعاض عن عبارة "سيعزز أمن دول المنطقة" بعبارة "سيساعد على تعزيز أمن دول المنطقة" ؛

.../...

٣٠٣٠

(ج) في الفقرة الرابعة من الديباجة تدرج عبارة "مع التقدير" بعد "وإذ تلاحظ" ، وتدرج عبارة "التي تقوم بتطوير قدرتها النووية" بين "دول جنوب آسيا" و "مؤكدة" ؛

(د) تحذف الفقرتان الخامسة والسادسة من الديباجة ؛

(هـ) في الفقرة ٢ من المنطوق ، تحذف عبارة "وجاراتها من الدول الأخرى غير الحائزة للأسلحة النووية التي قد يهملها الأمر" ؛

(و) في الفقرة ٤ من المنطوق ، يستعاض عن عبارة "أن يقدم المساعدة اللازمة كلما اقتضى الأمر" بعبارة "أن يتصل بدول المنطقة وغيرها من الدول المعنية لمعرفة آرائها بشأن المسألة واستطلاع أفضل الاحتمالات" .

٧ - وفي الجلسة ٤٦ ، المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، نقح ممثل ملديف شفويا التعديل على الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/41/L.20 ، وذلك بالاستعاضة عن عبارة "قدرتها النووية" بعبارة "برامجها النووية السلمية" .

٨ - وفي نفس الجلسة ، صوتت اللجنة على التعديلات الواردة في الوثيقة A/C.1/41/L.75 ، بصيغتها المنقحة شفويا ، على النحو التالي (١) :

(٢) اعتمدت التعديلات على ديباجة مشروع القرار A/C.1/41/L.20 بتصويت مسجل بأغلبية ٧٧ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٤٤ عضوا عن التصويت . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : الأردن ، أسبانيا ، إسرائيل ، إكوادور ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الإمارات العربية المتحدة ، أوروغواي ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ، إيطاليا ، باكستان ، البحرين ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بنما ، بوتسوانا ، بوروندي ، بوليفيا ، بييرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ، تونس ، جزر البهاما ، جزر القمر ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جيبوتي ، رواندا ، زامبيا ، ماموا ، سنغافورة ، السودان ، سيراليون ،

(١) بعد ذلك أوضح وفد زائير انه كان ينوي أن يصوت لصالح التعديلات .

شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، غواتيمالا ،
غيانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، قطر ،
الكاميرون ، كمبوتشيا الديمقراطية ، كوت ديفوار ، كولومبيا ،
الكويت ، كينيا ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ،
ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية
السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية ، موريتانيا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، هولندا ،
اليابان ، اليمن ، اليونان .

المعارضون : موريشيوس ، الهند .

المتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ،
الارجنتين ، استراليا ، أفغانستان ، إندونيسيا ، أنغولا ،
أيسلندا ، باراغواي ، البرازيل ، بلغاريا ، بنن ، بوتان ،
بوركينافاسو ، بورما ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ،
الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية
السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ،
الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، جمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية ، الدانمرك ، زيمبابوي ، سري لانكا ، السنغال ،
السودان ، السويد ، فرنسا ، فييت نام ، قبرص ، كندا ، كوبا ،
الكونغو ، مدغشقر ، منغوليا ، النرويج ، النمسا ، نيكاراغوا ،
نيوزيلندا ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليمن
الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

(ب) واعتمد التعديلات على الفقرتين ٢ و ٤ من منطوق مشروع القرار
A/C.1/41/L.20 بتصويت مسجل بأغلبية ٧٨ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٤٤ عن
التصويت . وكانت نتيجة التصويت كما يلي (٢) :

(٢) بعد ذلك أوضح وفد زائير انه كان ينوي أن يصوت لصالح التعديلات .

المؤيدون : الاردن ، اسبانيا ، اسرائيل ، اكوادور ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الإمارات العربية المتحدة ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، بربادوس ، البرنغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بنما ، بوتسوانا ، بوروندي ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ، تونس ، جزر البهاما ، جزر القمر ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جيبوتي ، رواندا ، زامبيا ، زمبابوي ، ساموا ، منغافورة ، السودان ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، قطر ، الكامبيرون ، كمبوتشيا الديمقراطية ، كوت ديفوار ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، موريتانيا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، هولندا ، اليابان ، اليمن ، اليونان .

المعارضون : موريشيوس ، الهند .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، استراليا ، افغانستان ، اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواي ، أيسلندا ، البرازيل ، بلغاريا ، بنن ، بوتسوان ، بوركينا فاسو ، بورما ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سري لانكا ، السنغال ، السويد ، فرنسا ، فييت نام ، قبرص ، كندا ، كوبا ، الكونغو ، مدغشقر ، منغوليا ، النرويج ، النمسا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

٩ - وفي تلك الجلسة ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/41/L.20 ، بصيغته المعدلة ، بتصويت مسجل بأغلبية ٩٠ صوتاً مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٢٧ عضواً عن التصويت (انظر الفقرة ١٠) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي (٣) :

المؤيدون : الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، اكوادور ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الإمارات العربية المتحدة ، أوروباغواي ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ، إيطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بنما ، بوتسوانا ، بروندي ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توغو ، تونس ، جزر القمر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جيبوتي ، رواندا ، زامبيا ، زمبابوي ، ساموا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سري لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، السودان ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، قطر ، الكامبيرون ، كندا ، كوت ديفوار ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، موريتانيا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، اليونان .

المعتضون : بوتان ، موريشوس ، الهند .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، أفغانستان ، اندونيسيا ، انغولا ، أيسلندا ، البرازيل ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية

(٣) بعد ذلك أوضح وفد زائير انه كان ينوي أن يصوت لصالح مشروع

القرار .

بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية
الالمانية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ،
سورينام ، السويد ، فرنسا ، فييت نام ، قبرص ، كوبا ،
الكونغو ، مدغشقر ، منغوليا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ،
نيكاراغوا ، هنغاريا ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

ثالثا - توصية اللجنة الاولى

١٠ - توصي اللجنة الاولى الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار التالي :

إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية
في جنوب آسيا

ان الجمعية العامة ،

إذ تشير الى قراراتها ٣٣٦٥ بء (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون
الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٧٦ بء (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر
١٩٧٥ ، و ٧٣/٣١ المؤرخ ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ و ٨٣/٣٢ المؤرخ في ١٢
كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٥/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ،
و ٧٨/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٨/٣٥ المؤرخ في ١٣
كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٨/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ،
و ٧٦/٣٧ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٦٥/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون
الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٥٥/٣٩ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ،
و ٨٣/٤٠ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ بشأن إنشاء منطقة خالية من
الاسلحة النووية في جنوب آسيا ،

وإذ تكرر اقتناعها بأن إنشاء مناطق خالية من الاسلحة النووية في
أجزاء مختلفة من العالم يمثل أحد التدابير التي يمكن أن تسهم بصورة فعّالة
في تحقيق أهداف عدم انتشار الاسلحة النووية ونزع السلاح العام الكامل ،

واعتقادا منها بأن إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في جنوب
آسيا ، وكذلك في مناطق أخرى ، سيساعد على تعزيز أمن دول المنطقة ضد
استعمال الاسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ،

.../...

ش٢٠٣٠

وإذ تلاحظ مع التقدير الإعلانات المادرة على أرفع مستوى من جانب حكومات دول جنوب آسيا التي تقوم بتطوير برامجها النووية السلمية مؤكدة من جديدة تمهدها بالأ تحرز أو تمنع أسلحة نووية وأن تكرر برامجها النووية كلية لتقدم شعوبها الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ تضع في اعتبارها ما ورد في الفقرات ٦٠ الى ٦٣ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٤) ، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرمة لنزع السلاح ، من أحكام متعلقة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية بما في ذلك منطقة جنوب آسيا ،

وإذ تحيط عليها بتقرير الأمين العام^(٥) ،

١ - تعيد تأكيد تأييدها ، من ناحية المبدأ ، لمفهوم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا ؛

٢ - تحت مرة أخرى دول جنوب آسيا على أن تواصل بذل كل الجهود الممكنة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا وأن تمتنع ، في الوقت نفسه ، عن اتخاذ أي إجراء يتنافى مع هذا الهدف ؛

٣ - تطلب إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية التي لم تستجب لهذا الاقتراح أن تعمل ذلك وأن تبني التعاون اللازم في الجهود الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا ؛

٤ - ترجو من الأمين العام أن يتصل بدول المنطقة وغيرها من الدول المعنية لمعرفة آرائها بشأن المسألة واستطلاع أفضل الاحتمالات لتعزيز الجهود الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا ،

(٤) القرار د ج - ٢/١٠ .

(٥) A/41/519 .

وأن يقدم تقريراً عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا".
